

وسائل الشيعة

- [74] 29 - باب استحباب الدعاء مع حصول البكاء واستحباب البكاء أو التباكي عنده مع تعذره، ولو بتذكر من مات من الاقرباء. (8764) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن عثمان بن عيسى، عن إسحاق بن عمار قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): أكون أدعو فأشتهي البكاء ولا يجيئني، وربما ذكرت بعض من مات من أهلي فأرق وأبكي، فهل يجوز ذلك؟ فقال: نعم، فتذكر فإذا رقت فابك وادع ربك تبارك وتعالى. (8765)
- 2 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن عنبسة العابد قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): إن لم (يكن بك بكاء) (1) فتباك. (8766) 3 - وعنه، عن أحمد، عن ابن فضال، عن يونس بن يعقوب، عن سعد بن يسار قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): إني أتباكي في الدعاء وليس لي بكاء؟ قال: نعم، ولو مثل رأس الذباب. (8767) 4 - وعنه، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن أبي حمزة قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام) لأبي بصير: إن خفت أمرا يكون أو حاجة تريدها فابدأ بـ (ها مش المخطوط). 3 - الكافي كما هو أهله، وصل على النبي (صلى الله عليه وآله)، وسل حاجتك، وتباكي ولو مثل رأس الذباب، الباب 29 وفيه 13 حديثا 1 - الكافي 2: 350 / 7. 2 - الكافي 2: 350 / 8. (1) في نسخة: تك بكاء (ها مش المخطوط). 3 - الكافي 2: 350 / 8. 3 - الكافي 2: 350 / 9. 4 - الكافي 2: 350 / 10. (*)
-